

لا يكون اذنا وحلف لا ينظر الى فلان فراه في حرة او لا يشتري
صوفا فاشترى شانا وحلف لا يشتري وهما فاشترى زيتا او ومن
البرز والبرزج والاكارع لا يحنت ولو حلف لا يسم الثففة فلكت
حتى يطل بشعته خمسة عشر شيئا يحنت في عينه رجل لا يدخل
دار فلان او حلف لا يأكل طعام فلان او حلف لا يلبس ثوب فلان
او حلف لا يركب في انة فلان فاشترى فلان بعد عينيه او حلف
لا يكلم فلانا الا باذنه فاذا نزل ولم يعلم بالاذن حتى كمل او قال لامرأته
لا تخرجي من الدار الا باذني فخرجت مرة باذنه ومرة بغير اذنه حنت
في عينيه ولا بد من الاذن في كل مرة او حلف لا يشتم رجلا فشم الرجس
او الشا بسفره او شتم مردا يحنت في عينيه ولو حلف لا يشتم طبيا فاي
طبيب شتم حنت قال لامرأته ان مشطت احد فانت طالق فخرت
امرأة فخرت راسها وعقدت شعرها وظفيرا حنت في عينيه
او قال لا يكلم فلانا ففعله القرآن في غير الصلوة او حلف لا يكلمه اليوم
وغدا ففعله في اليوم او من الغدا وحلف لا يكلم امرأته فجات لتأكل معه
فقال التزوج هات بردي به نصيا او حلف لا يرض فاذن بالزيت
او حلف لا يعتق مكاتب عبدا وقبض مال الكفا بة عشرة اشياء اذا حلف
ان لا يفعل فامر غيره ففعله يحنت رجل حلف ان لا يتزوج او لا يعتق

او

او لا يطلع او لا يرب او لا يعتق دينه او لا يهدم البناء او لا يفرج ولا يدع
او لا يحذ ولغير ففي هذه الافعال العشرة ان كان الحالف من بلي هذه الافعال
بنفسه وامر غيره ففعل لا يحنت وان كان لا يلبس نفسه وامر غيره ففعل
حنت في عينيه ثمانية اشياء اذا حلف ان لا يفعل فامر غيره ففعل لا يحنت
رجل حلف لا يبيع ولا يشتري ولا يواجر ولا يستأجر ولا يخاصم ولا يصالح
ولا يلبس من ثوب فلان فامر غيره ففعل هذا ان كان الحالف من بلي
هذه الافعال بنفسه واما اذا كان ممن يولي غيره يحنت فيه اذا حلف
ان لا يأكل من لحم هذا الا حنت في اكل اربعة منها وهو الخ والاليه
والدماغ وشحم البطن ويحنت في اكل سبعة وهو الفؤاد والكبد والكلى
والويه والكز والامعاء وشحم الظهر رجل حلف لا يدخل بيتا لا يحنت
في ثمانية اشياء الحرام والكعبة والمسجد والحرام وسائر المساجد وهدية
الدار والظلم والبيع والكنيسة واما بيت الشعر فان كان بدويا يحنت
وان كان بلديا لا يحنت اذا حلف ان لا يفعل كزافات الحلو فغلبه
سقطت اليمن الا في اربعة اشياء اذا حلف ان لا ينسل او لا
يكسوه او لا يجمل او لا يوجهه فهو على الحيوة وما سوي ذلك فضعف
على الحيوة اذا حلف ان لا يقعد مع فلان شيئا يحنت بعقد اربعة
اشياء وان لم يقبل الحلو فبه وهو القرض والعبدة والمدقة والعارية